

دور القاضي في تدبير الزمن القضائي الأجل الاسترشادية نموذجاً

الباحثة إلهام ابزيوا

باحثة بسلك الدكتوراه بجامعة القاضي عياض

إطار بوزارة الاقتصاد والمالية

الملخص

يعتبر تدبير الزمن القضائي من أحد أبرز الآليات الحديثة التي ترمي إلى تحقيق النجاعة القضائية وضمان البت في القضايا داخل أجل معقول، وتبرز الأجل الاسترشادية في هذا الإطار إحدى أهم الوسائل المعتمدة لتنظيم سير الدعاوى وتسريع وتيرة الفصل فيها. ويؤدي القاضي دوراً أساسياً في تفعيل هذه الأجل من خلال الحرص على احترام المدد الزمنية المحددة لمختلف الإجراءات القضائية دون الإخلال بحقوق الدفاع وضمانات المحاكمة العادلة. فالأجل الاسترشادية لا تُعد أجلاً إلزامية بالمعنى القانوني، وإنما تشكل إطاراً تنظيمياً يوجه عمل القاضي ويساعده على تدبير القضايا بكفاءة وفعالية. كما تمكن من الحد من التأخير والمماطلة وتحقيق التوازن بين سرعة الفصل وجودة الأحكام القضائية. وقد ساهمت الرقمنة والتحديث القضائي في تعزيز هذا الدور عبر تسهيل تدبير الملفات وتتبع الأجل إلكترونياً. غير أن نجاح الأجل الاسترشادية يبقى مرتبطاً بتوفير الإمكانيات المادية والبشرية الكافية، وتعاون مختلف مكونات منظومة العدالة، بما يكرس الثقة في القضاء ويعزز فعاليته.

The Judge's Role in Judicial Time Management : The Case of Indicative Time Limits

ILHAM BZIOU

Doctoral Researcher at Cadi Ayyad University, Marrakech

Administrative Officer at the Ministry of Economy and Finance

Abstract :

Judicial time management is considered one of the most prominent modern mechanisms aimed at achieving judicial efficiency and ensuring that cases are decided within a reasonable time. Within this framework, indicative time limits represent one of the most important tools adopted to organize the progress of lawsuits and accelerate the pace of adjudication. Judges play a fundamental role in implementing these time limits by ensuring compliance with the deadlines set for various judicial procedures without undermining the rights of defense and the guarantees of a fair trial. Indicative deadlines are not legally binding in the strict sense ; rather, they constitute an organizational framework that guides judges and assists them in managing cases efficiently and effectively. They also help reduce delays and procrastination while maintaining a balance between the speed of Proceedings and the quality of judicial decisions. Furthermore, digitalization and judicial modernization have strengthened this role by facilitating case management and the electronic monitoring of deadlines. However, the success of indicative time limits remains dependent on the availability of adequate human and material resources, as well as the cooperation of all actors within the justice system, thereby reinforcing public confidence in the judiciary and enhancing its effectiveness.

المقدمة :

أضحى الزمن القضائي في الأنظمة القضائية المعاصرة عنصراً محورياً في تقييم فعالية العدالة وجودتها أداءها، إذ لم يعد دور القضاء يقتصر على تطبيق القانون والفصل في النزاعات المعروضة عليه فحسب، بل أصبح يمتد ليشمل كذلك ضمان تحقيق العدالة داخل إطار زمني معقول يحقق التوازن بين متطلبات السرعة في الفصل في القضايا و ضمانات المحاكمة العادلة. فالتأخر في الفصل في النزاعات لا يقتصر أثره على إطالة أمد الخصومة القضائية، بل قد يؤدي في كثير من الأحيان إلى المساس بالمراكز القانونية للأطراف وإضعاف الثقة في المؤسسة القضائية، فضلاً عن تأثيره في استقرار المعاملات القانونية والاقتصادية داخل المجتمع. من هذا المنطلق، أضحى تدبير الزمن القضائي أحد أبرز التحديات التي تواجه الأنظمة القضائية الحديثة، خاصة في ظل التزايد المستمر لعدد القضايا المعروضة على المحاكم وتعدد المنازعات الناتجة عن تطور العلاقات الاقتصادية والاجتماعية.

وفي هذا السياق، شهدت منظومة العدالة خلال السنوات الأخيرة تحولات مهمة تهدف إلى تعزيز فعالية الأداء القضائي وتحسين تدبير القضايا داخل المحاكم، حيث أصبح مفهوم النجاعة القضائية أحد المرتكزات الأساسية للإصلاحات القضائية المعاصرة²²⁵⁹. ويقتضي تحقيق هذه النجاعة الانتقال من المقاربة التقليدية التي تقوم على الدور السلي للقاضي في إدارة الخصومة القضائية إلى مقاربة حديثة تقوم على الدور الإيجابي للقاضي في تدبير الدعوى وتوجيه مسارها الإجرائي والزمني²²⁶⁰، فالقاضي لم يعد مجرد حكم يفصل في النزاع بعد اكتمال إجراءات الخصومة، بل أصبح فاعلاً أساسياً في إدارة القضايا المعروضة عليه من خلال ضبط الإجراءات القضائية والسهر على احترام المدد الزمنية المعقولة لمعالجة النزاعات.

وفي إطار هذا التحول، برزت الحاجة إلى اعتماد مجموعة من الآليات التنظيمية التي تمكن القاضي من التحكم في المسار الزمني للدعوى القضائية وتوجيهها نحو تحقيق قدر أكبر من الفعالية في معالجة القضايا، ومن بين أبرز هذه الآليات اعتماد الأجل الاسترشادية التي تهدف إلى إرساء إطار معياري لتنظيم معالجة القضايا داخل المحاكم، من خلال تحديد مدد زمنية تقريبية لمعالجة مختلف أنواع القضايا بحسب طبيعتها ودرجة تعقيدها²²⁶¹. وتتمثل الغاية من هذه الأجل في توجيه العمل القضائي نحو تقليص مدة التقاضي والحد من التفاوت في مدة معالجة القضايا المتماثلة، بما يسهم في عقلنة تدبير الزمن القضائي وتحسين تنظيم العمل القضائي داخل المحاكم.

ومنه تبرز أهمية هذا الموضوع في كونه يرتبط ارتباطاً وثيقاً بتحقيق التوازن بين متطلبات النجاعة القضائية و ضمانات المحاكمة العادلة، وهو توازن يشكل أحد أهم التحديات الكبرى التي تواجه الأنظمة القضائية المعاصرة. فالحق في محاكمة عادلة داخل أجل معقول²²⁶² أصبح يشكل أحد المبادئ الأساسية التي تقوم عليها العدالة الحديثة، كما أنه يمثل أحد الضمانات الجوهرية لحماية حقوق المتقاضين وتعزيز الثقة في القضاء. كما أن دراسة الأجل الاسترشادية تكتسي أهمية خاصة بالنظر إلى الدور الذي يمكن أن تضطلع به في تحسين تدبير القضايا داخل المحاكم والحد من ظاهرة بطء التقاضي، وهو ما يجعلها إحدى الأدوات التي تسعى من خلالها السياسات القضائية الحديثة إلى تعزيز فعالية الأداء القضائي وترسيخ مبادئ الحكامة القضائية.

فضلاً عن ذلك، فإن تحليل هذه الآلية يكتسي بعداً علمياً وعملياً في آن واحد، بالنظر إلى ما تثيره من إشكالات تتعلق بطبيعتها القانونية ومدى إلزاميتها، وكذا بمدى قدرتها الفعلية على تحقيق النجاعة الزمنية في تدبير القضايا داخل المحاكم. فبالرغم من الدور التنظيمي الذي يمكن أن تضطلع به الأجل الاسترشادية في توجيه العمل القضائي نحو احترام معايير زمنية معقولة لمعالجة

2259 المملكة المغربية، المجلس الأعلى للسلطة القضائية، دورية الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية حول النجاعة القضائية، 29 دجنبر 2021.

2260 أنوار بوهلال، مظاهر الدور الإيجابي للقاضي المدني المغربي، مجلة منازعات الأعمال، العدد الثاني يوليوز غشت، 2014، ص 2.

2261 قرار المجلس الأعلى للسلطة القضائية عدد 1244-7 بتاريخ 21 دجنبر 2023 بتحديد الأجل الاسترشادية للبت في القضايا

2262 الحق في محاكمة عادلة داخل أجل معقول هو حق مكرس بالدستور نص عليه في الفصل 120 من الدستور:

" لكل شخص الحق في محاكمة عادلة وفي حكم يصدر داخل أجل معقول".

القضايا، فإن طابعها غير الملزم قد يحد من فعاليتها في فرض انضباط زمني فعلي داخل المسطرة القضائية. كما أن تطبيقها في الواقع العملي قد يواجه مجموعة من الإكراهات المرتبطة أساساً بكثافة القضايا المعروضة على المحاكم، وتراكم الملفات القضائية، فضلاً عن محدودية الموارد البشرية واللوجستية داخل بعض المحاكم.

وانطلاقاً من ذلك، يطرح هذا الموضوع إشكالية مركزية مفادها:

إلى أي حد تشكل الأجال الاسترشادية أداة فعالة تمكن القاضي من تديير الزمن القضائي وتحقيق النجاعة القضائية دون المساس بضمانات المحاكمة العادلة؟

ولمعالجة هذه الإشكالية سيتم التطرق أولاً إلى الأجال الاسترشادية كألية معيارية لتأطير الزمن القضائي من خلال بيان طبيعتها القانونية ووظيفتها التنظيمية (المطلب الأول)، قبل الانتقال بعد ذلك إلى تحليل حدود فعالية الأجال الاسترشادية في تديير الزمن القضائي من خلال الوقوف على محدودية إلزاميتها القانونية والإكراهات العملية التي تعترض تطبيقها داخل المحاكم (المطلب الثاني).

المطلب الأول: الأجال الاسترشادية كألية معيارية لتأطير الزمن القضائي

يشكل تديير الزمن القضائي أحد أبرز التحديات التي تواجه الأنظمة القضائية المعاصرة، بالنظر إلى ما يترتب عن بقاء الفصل في القضايا من آثار تمس فعالية العدالة وثقة المتقاضين في المؤسسة القضائية. وفي هذا السياق، برزت الحاجة إلى اعتماد آليات تنظيمية جديدة تمكن من عقلنة المسار الزمني للدعوى القضائية وضبط الإجراءات داخل المحاكم، بما يحقق التوازن بين متطلبات النجاعة القضائية وضمانات المحاكمة العادلة. ومن بين أهم هذه الآليات اعتماد الأجال الاسترشادية باعتبارها إطاراً معيارياً يهدف إلى توجيه العمل القضائي نحو تحسين تديير القضايا وتقليص آجال معالجتها دون المساس باستقلال القاضي أو بحقوق الدفاع.

وتكتسي هذه الأجال أهمية خاصة لكونها تسعى إلى إرساء مرجعية زمنية تساعد على تنظيم سير الدعوى القضائية وتوجيه العمل القضائي نحو قدر أكبر من الفعالية والانتظام في معالجة الملفات القضائية. فهي لا تمثل آجالاً مسطرية ملزمة بالمعنى التقليدي، وإنما تشكل أداة تنظيمية تساعد القاضي على التخطيط الزمني لمراحل الدعوى وضبط وتيرة الإجراءات بما يساهم في تحسين تديير الزمن القضائي داخل المحاكم.

وعلى هذا الأساس، يقتضي تحليل هذه الآلية الوقوف أولاً عند الطبيعة القانونية للأجال الاسترشادية (الفقرة الأولى)، قبل الانتقال بعد ذلك إلى إبراز وظيفتها التنظيمية ودورها في توجيه العمل القضائي نحو تحقيق النجاعة الزمنية وتعزيز فعالية تديير القضايا داخل المحاكم (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: الطبيعة القانونية للأجال الاسترشادية

يعد التحكم في الزمن القضائي من أهم الإشكالات التي أضحت تشغل الأنظمة القضائية المعاصرة، بالنظر إلى ما يترتب عن بقاء الإجراءات القضائية من آثار سلبية تمس فعالية العدالة وثقة المتقاضين في المؤسسة القضائية²²⁶³. وفي هذا السياق، برزت مجموعة من الآليات التنظيمية التي تستهدف عقلنة المسار الزمني للدعوى القضائية، ومن أبرزها الأجال الاسترشادية التي تشكل إحدى الأدوات التدييرية الحديثة الهادفة إلى تنظيم الزمن القضائي وتأطير مراحل الدعوى داخل إطار زمني معقول²²⁶⁴. فالأجال الاسترشادية لا تنتمي إلى فئة الأجال المسطرية الملزمة التي يترتب المشرع على عدم احترامها جزاءات إجرائية محددة، وإنما تندرج ضمن الآليات التنظيمية ذات الطابع التوجيهي التي تهدف إلى توحيد منهجية تديير القضايا داخل المحاكم وتحسين فعالية الأداء القضائي.

2263 محمد الحبيب بداع، البشير بوتوميت، عقلنة الزمن القضائي، مجلة الشؤون القانونية والقضائية، العدد الرابع، 2018، ص 107.

2264 دورية السيد الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية عدد 23.37 بتاريخ 21 دجنبر 2023.

ويقصد بالأجال الاسترشادية تلك المدد الزمنية التقديرية أو التوجيهية التي يتم تحديدها لتأطير المراحل المختلفة للدعوى القضائية، بهدف تنظيم العمل القضائي وضبط الإجراءات داخل المحاكم، دون أن تكون ملزمة بالمعنى القانوني للأجال المسطرية. فهي بذلك تشكل إطاراً مرجعياً يسترشد به القاضي عند تدبير القضايا المعروضة عليه، بما يسمح بتحقيق نوع من الانسجام في معالجة الملفات القضائية وتقليص الفوارق الزمنية التي قد تعرفها بعض القضايا المتشابهة من حيث طبيعتها أو تعقيدها. ومن ثم فإن هذه الأجال لا تقيّد سلطة القاضي بأجال جامدة، وإنما تمنحه معياراً تنظيمياً يساعده على التخطيط الزمني لمراحل الدعوى وضبط مسارها الإجرائي بما يحقق حسن سير العدالة.

ويعكس اعتماد هذه الآلية تحولاً ملحوظاً في فلسفة إدارة الدعوى القضائية، حيث لم يعد الزمن القضائي يُنظر إليه باعتباره نتيجة عرضية لتتابع الإجراءات التي يبادر بها الخصوم، بل أصبح عنصراً خاضعاً للتدبير والتنظيم في إطار ما يعرف بالتدبير القضائي للقضايا. فالقاضي في الأنظمة القضائية الحديثة لم يعد يقتصر دوره على الفصل في النزاع بعد اكتمال الإجراءات، وإنما أصبح فاعلاً رئيسياً في إدارة الدعوى وتوجيه مسارها الزمني، من خلال تنظيم الإجراءات وضبط آجال تبادل المذكرات وتحديد مواعيد الجلسات وترشيدهم للجوء إلى إجراءات التحقيق والخبرة²²⁶⁵. ويشكل اعتماد الأجال الاسترشادية أحد أبرز مظاهر هذا التحول، باعتبارها أداة معيارية تساعد على تنظيم الزمن القضائي وتحقيق قدر أكبر من الفعالية في تدبير القضايا المعروضة على المحاكم.

وفي هذا الإطار، اعتمد المجلس الأعلى للسلطة القضائية بالمغرب نظاماً للأجال الاسترشادية للبت في القضايا، وذلك بموجب قرار صادر بتاريخ 19 يونيو 2023²²⁶⁶، يهدف إلى تحديد مدد زمنية تقريبية لمختلف أنواع القضايا المعروضة على المحاكم. ويقوم هذا النظام على تحديد آجال استرشادية تختلف باختلاف طبيعة النزاع ودرجة تعقيده، حيث تم تحديد آجال معينة لبعض القضايا الاستعجالية وأخرى للقضايا المدنية والعقارية وغيرها، وذلك في أفق تحسين تدبير الزمن القضائي وتقليص آجال معالجة الملفات القضائية. ويستفاد من هذا القرار أن الغاية من اعتماد هذه الأجال لا تتمثل في تقييد القاضي بمدد زمنية محددة، وإنما في توفير إطار تنظيمي يساعد على تحسين تدبير القضايا داخل المحاكم وتعزيز النجاعة القضائية.

كما يرتبط اعتماد الأجال الاسترشادية ارتباطاً وثيقاً بمفهوم النجاعة القضائية الذي أصبح يشكل أحد المرتكزات الأساسية لإصلاح منظومة العدالة بالمغرب. فالنجاعة القضائية لا تعني فقط سرعة الفصل في القضايا، وإنما تشمل كذلك تحسين جودة الأحكام القضائية وفعالية تنفيذها، إضافة إلى حسن تدبير الموارد البشرية والمادية داخل المحاكم²²⁶⁷. ومن هذا المنطلق فإن التحكم في الزمن القضائي يشكل أحد المؤشرات الأساسية لقياس فعالية النظام القضائي، بالنظر إلى أن العدالة التي تستغرق وقتاً مفرطاً في الفصل في النزاعات قد تفقد جزء كبيراً من فعاليتها العملية. ولذلك فإن اعتماد آليات تنظيمية من قبيل الأجال الاسترشادية يندرج في إطار الجهود الرامية إلى تحسين تدبير القضايا داخل المحاكم وتعزيز فعالية الأداء القضائي.

هذا ما أكد عليه المخطط الاستراتيجي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية للفترة 2021-2026 على ضرورة تطوير آليات تدبير القضايا داخل المحاكم وتحسين مؤشرات الأداء القضائي بما يساهم في تقليص آجال معالجة الملفات القضائية وتعزيز فعالية

2265 ندى حمزة صاحب الربيعي، الدور الإيجابي للقاضي في تسيير الخصومة المدنية، مجلة واسط للعلوم الإنسانية، مجلد 20 عدد 2، 2024، ص 389.

2266 قرار المجلس الأعلى للسلطة القضائية عدد 7-1244 بتاريخ 21 دجنبر 2023 بتحديد الأجال الاسترشادية للبت في القضايا.

2267 تعتبر النجاعة القضائية من الأهداف الرئيسية لإصلاح منظومة العدالة فالارتفاع بفعالية و نجاعة القضاء وتسهيل الولوج إلى القانون والعدالة بهدف إلى توفير عدالة قريبة وفعالة في خدمة المتقاضين، من خلال تطوير التنظيم القضائي وعقلنة الخريطة القضائية والرفع من نجاعة الأداء القضائي وتبسيط المساطر وجودة الأحكام والخدمات القضائية، وتسهيل و لوج المتقاضين إلى المحاكم إعمالاً لمقتضيات الدستور المتعلقة بحقوق المتقاضين وقواعد سير العدالة. المملكة المغربية، ميثاق إصلاح منظومة العدالة، الهيئة العليا للحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة، يوليوز 2013، ص 77.

القضاء في حماية الحقوق والحريات وذلك من خلال السعي إلى إصدار الأحكام في آجال معقولة وتنفيذها²²⁶⁸. ويبرز من خلال هذا المخطط أن التحكم في الزمن القضائي لم يعد مجرد مسألة تنظيمية داخل المحاكم، بل أصبح خياراً استراتيجياً يندرج ضمن السياسة العامة لتحديث العدالة وتحسين جودة خدماتها.

ومنه يمكن القول إن الآجال الاسترشادية تمثل آلية تنظيمية ذات طابع معياري تهدف إلى تأطير الزمن القضائي وتوجيهه نحو تحقيق قدر أكبر من الفعالية في معالجة القضايا المعروضة على المحاكم، دون أن تمس بالضمانات الأساسية للمحاكمة العادلة. فهي توفر للقاضي إطاراً مرجعياً يساعده على إدارة الملف القضائي بكفاءة، وفي الوقت ذاته تتيح له هامشاً من المرونة يراعي خصوصية كل نزاع على حدة، وهو ما يجعلها إحدى الأدوات الحديثة التي تعكس التحول الذي عرفته وظيفة القاضي في الأنظمة القضائية المعاصرة نحو تبني نموذج القضاء المدبر للزمن القضائي.

وفي إطار تحليل الطبيعة القانونية للآجال الاسترشادية لا بد من التمييز بينها وبين الآجال الإجرائية المقررة للأطراف، بالنظر إلى الاختلاف الجوهرى بينهما من حيث المصدر والغاية والآثار القانونية المترتبة عن عدم احترامها. فالآجال الإجرائية المقررة للأطراف تمثل آجالاً قانونية ملزمة ينص عليها المشرع في النصوص المسطرية بهدف تنظيم ممارسة الحقوق الإجرائية للأطراف داخل الدعوى القضائية، كأجال الطعن في الأحكام أو آجال تبادل المذكرات أو آجال القيام بإجراء معين²²⁶⁹. وتتميز هذه الآجال بطابعها الإلزامي، إذ يترتب القانون على عدم احترامها آثاراً مسطرية محددة قد تصل إلى سقوط الحق في القيام بالإجراء أو عدم قبول الطلب أو الطعن، وهو ما يجعلها جزء من النظام الإجرائي الذي يهدف إلى ضمان استقرار المراكز القانونية وتحقيق الأمن القانوني داخل المسطرة القضائية. وفي هذا السياق، يندرج تنظيم هذه الآجال ضمن مقتضيات قانون المسطرة المدنية الذي يحدد بدقة المدد الزمنية الممنوحة للأطراف للقيام بالإجراءات المسطرية المختلفة، مع ترتيب جزاءات قانونية واضحة على مخالفتها.

في المقابل، تختلف الآجال الاسترشادية من حيث طبيعتها القانونية ووظيفتها داخل المنظومة القضائية، إذ لا تتعلق بحقوق الأطراف الإجرائية ولا ترتب آثاراً مسطرية مباشرة، وإنما تشكل آلية تنظيمية ذات طابع توجيهي موجهة أساساً للمحكمة بهدف تحسين تدبير الزمن القضائي وتنظيم معالجة القضايا داخل المحاكم. فهي عبارة عن مدد زمنية تقريبية يتم اعتمادها لتأطير مراحل البت في القضايا وتوجيه العمل القضائي نحو تحقيق قدر أكبر من الفعالية والانسجام في معالجة الملفات، دون أن تكون ملزمة بالمعنى القانوني للآجال الإجرائية. ولذلك فإن عدم احترام هذه الآجال لا يترتب عنه بطلان الإجراءات أو سقوط الحق في التقاضي، وإنما يظل الأمر مرتبطاً بسلطة القاضي التقديرية في تدبير القضايا المعروضة عليه بحسب طبيعة النزاع وتعقيداته²²⁷⁰. وقد كرس المجلس الأعلى للسلطة القضائية هذا التوجه من خلال قراره المتعلق بتحديد الآجال الاسترشادية للبت في القضايا، والذي يهدف إلى توفير إطار مرجعي يساعد على تحسين تدبير الزمن القضائي داخل المحاكم وتعزيز النجاعة القضائية دون المساس باستقلال القاضي في تقدير المدة اللازمة لمعالجة كل قضية²²⁷¹.

ومن هذا المنطلق، يتضح أن الفرق الجوهرى بين الآجال الإجرائية والآجال الاسترشادية يكمن في كون الأولى ترتبط بتنظيم ممارسة الحقوق الإجرائية للأطراف داخل الدعوى القضائية وتتميز بطابعها الإلزامي وما يرتبط به من جزاءات قانونية، في حين أن الثانية تتعلق بتنظيم العمل القضائي داخل المحكمة وتوجيهه نحو تحقيق قدر أكبر من الفعالية في تدبير القضايا. ولذلك فإن الآجال الاسترشادية تمثل أداة معيارية لتأطير الزمن القضائي وتوجيهه نحو تحقيق النجاعة القضائية، في حين تشكل الآجال الإجرائية إحدى ضمانات المحاكمة العادلة التي تهدف إلى حماية حقوق الدفاع وتحقيق المساواة بين الخصوم. ويعكس هذا التمييز التحول

2268 المملكة المغربية، المجلس الأعلى للسلطة القضائية، المخطط الاستراتيجي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية 2021_2026، ص 67.

2269 محمد الحبيب بداع البشير بوتوميت، م س، ص 112.

2270 محمد الحبيب بداع البشير بوتوميت، م س، ص 113.

2271 قرار المجلس الأعلى للسلطة القضائية عدد 7-1244 بتاريخ 21 جنبر 2023 بتحديد الآجال الاسترشادية للبت في القضايا.

الذي عرفته الأنظمة القضائية الحديثة نحو اعتماد آليات تديرية جديدة لتنظيم الزمن القضائي²²⁷²، وهو التوجه الذي يندرج ضمن المقاربة الحديثة للحكاما القضائية التي تسعى إلى تحقيق التوازن بين فعالية العدالة واحترام الضمانات الأساسية للتقاضي²²⁷³.

وفي إطار تحليل الطبيعة القانونية للأجال الاسترشادية نجد أن اعتمادها يثير في تدبير الزمن القضائي إشكالية جوهرية تتعلق بمدى إلزاميتها والآثار القانونية المترتبة عن عدم احترامها، خاصة إذا ما تمت مقارنتها بالأجال الإجرائية التقليدية التي يحددها المشرع للأطراف داخل المسطرة القضائية. فالأصل أن الأجال الاسترشادية لا تتمتع بالطبيعة القانونية الملزمة التي تميز الأجال الإجرائية المنصوص عليها في التشريع، وإنما تندرج ضمن الآليات التنظيمية ذات الطابع التوجيهي التي تهدف إلى تحسين تدبير القضايا داخل المحاكم وتوجيه العمل القضائي نحو تحقيق قدر أكبر من النجاعة في معالجة الملفات. ويستفاد هذا الطابع التوجيهي من كون هذه الأجال لم تُقرَّ بمقتضى نص تشريعي يرتب جزاءات مسطرية على مخالفتها، وإنما تم اعتمادها في إطار تدابير تنظيمية ترمي إلى عقلنة الزمن القضائي وتوفير مؤشرات مرجعية تساعد على تقييم مدة معالجة القضايا داخل المحاكم²²⁷⁴. ومن ثم فإن إلزاميتها تظل إلزامية نسبية ذات بعد تديرية أو معياري، وليست إلزامية قانونية بالمعنى الدقيق الذي يميز الأجال المسطرية.

ويؤكد قرار المجلس الأعلى للسلطة القضائية المتعلق بتحديد الأجال الاسترشادية للبت في القضايا أن الغاية من هذه الأجال لا تتمثل في تقييد القاضي بمدد زمنية محددة، وإنما في توفير إطار تنظيمي يساعد على تحسين تدبير الزمن القضائي داخل المحاكم، من خلال تحديد مدد تقريبية لمعالجة مختلف أنواع القضايا بحسب طبيعتها ودرجة تعقيدها²²⁷⁵. ولذلك فإن عدم احترام هذه الأجال لا يترتب عنه بطلان الإجراءات أو سقوط الحق في التقاضي، كما هو الحال بالنسبة للأجال الإجرائية المقررة للأطراف، وإنما يظل الأمر مرتبطاً بسلطة القاضي التقديرية في تدبير القضايا المعروضة عليه، بالنظر إلى اختلاف طبيعة النزاعات وتعقيدها وما قد تقتضيه من إجراءات إضافية.

غير أن الطابع غير الملزم لهذه الأجال لا يعني أنها مجرد توجيهات شكلية خالية من أي أثر عملي، بل إنها تكتسب أهمية خاصة باعتبارها معياراً لتقييم الأداء القضائي ومؤشراً لقياس فعالية تدبير القضايا داخل المحاكم. فاعتماد هذه الأجال يندرج في إطار التوجهات الحديثة لإصلاح منظومة العدالة التي تسعى إلى تعزيز النجاعة القضائية وتحسين جودة الخدمات القضائية، من خلال اعتماد أدوات حديثة لتدبير القضايا وتتبع زمن معالجتها. وفي هذا السياق، يشير المخطط الاستراتيجي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية إلى ضرورة تطوير آليات تدبير القضايا داخل المحاكم وتحسين مؤشرات الأداء القضائي بما يساهم في تقليص آجال معالجة الملفات القضائية وتعزيز فعالية القضاء في حماية الحقوق والحريات²²⁷⁶. كما يندرج هذا التوجه في إطار المقاربة الحديثة للحكاما القضائية التي تقوم على مبادئ التدبير الرشيد والشفافية وتقييم الأداء، حيث يشكل التحكم في الزمن القضائي أحد المؤشرات الأساسية التي تقاس بها جودة العدالة وفعاليتها.

فالأجال الاسترشادية لا تشكل التزاماً قانونياً ملزماً بالمعنى التقليدي للأجال المسطرية، وإنما تمثل أداة معيارية لتنظيم العمل القضائي وتوجيهه نحو تحقيق قدر أكبر من الفعالية في معالجة القضايا. فهي تضع إطاراً زمنياً مرجعياً يساعد على تحسين تدبير القضايا داخل المحاكم، وفي الوقت نفسه تحافظ على هامش من المرونة يسمح للقاضي بمراعاة خصوصية كل نزاع على حدة. ومن

2272 لبي الفريالي، نجاعة الزمن القضائي، المجلة المغربية للحكاما القانونية والقضائية، العدد الثاني، بدون ذكر السنة، ص 102.

2273 عبد الحق الذهبي، الحكاما القضائية، مجلة محكمة، العدد التاسع والعاشر، ص 70.

2274 محمد الحبيب بداع البشير بوتوميت، م س، ص 112.

2275 قرار المجلس الأعلى للسلطة القضائية عدد 1244-7 بتاريخ 21 دجنبر 2023 بتحديد الأجال الاسترشادية للبت في القضايا.

2276 المملكة المغربية، المجلس الأعلى للسلطة القضائية، المخطط الاستراتيجي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية 2021_2026، ص 69.

ثم فإن عدم احترام هذه الأجل لا يترتب آثارًا قانونية مباشرة، لكنه قد يشكل مؤشرًا على وجود اختلال في تدبير الزمن القضائي، وهو ما قد ينعكس في تقييم الأداء القضائي أو في السياسات الرامية إلى تحسين فعالية العدالة وتطوير أساليب تدبير القضايا داخل المحاكم.

ومنه يتبين أن الأجل الاسترشادية تشكل إحدى الآليات التنظيمية التي تهدف إلى تحقيق قدر من التوازن بين متطلبات تسريع البت في القضايا وضمان استقرار المراكز القانونية للمتقاضين، وهو ما يجعلها ترتبط ارتباطًا وثيقًا بمبدأ الأمن القانوني وبمتطلبات جودة الأحكام القضائية²²⁷⁷. فالأمن القانوني يفترض أن يتمكن الأفراد من توقع المسار الزمني للدعوى القضائية ومعرفة الإطار الزمني المعقول الذي يمكن أن تستغرقه معالجة نزاعاتهم، بما يضمن استقرار المعاملات وحماية الحقوق، لهذا يقوم مبدأ الأمن القانوني على قابلية القانون للتوقع ووضوح القاعدة القانونية المطبقة²²⁷⁸. وفي هذا السياق، تسهم الأجل الاسترشادية في إضفاء قدر من الوضوح والانتظام على تدبير الزمن القضائي، من خلال وضع معايير زمنية تقريبية لمعالجة القضايا، الأمر الذي يسمح بالحد من التفاوت الكبير الذي قد يميز مدة البت في القضايا المتشابهة داخل المحاكم. ومن ثم فإن اعتماد هذه الأجل يسهم في تعزيز الثقة في المؤسسة القضائية، باعتبار أن التنبؤ المعقول بمدى التقاضي يشكل أحد العناصر الأساسية للأمن القانوني.

كما أن تنظيم الزمن القضائي من خلال الأجل الاسترشادية يساهم في تحسين جودة الأحكام القضائية²²⁷⁹، ذلك أن الهدف من هذه الأجل لا يتمثل في فرض تسريع ميكانيكي للإجراءات، وإنما في عقلنة تدبير الزمن القضائي بما يسمح للقاضي بتخصيص الوقت الكافي لدراسة الملفات المعروضة عليه دون أن يؤدي ذلك إلى إطالة غير مبررة في أمد التقاضي. فالقضاء الفعال لا يقاس فقط بسرعة الفصل في النزاعات، وإنما أيضًا بقدرة الأحكام القضائية على تحقيق العدالة الموضوعية وضمان التطبيق السليم للقانون. ومن هذا المنطلق فإن الأجل الاسترشادية تسعى إلى تحقيق توازن دقيق بين متطلبات النجاعة القضائية من جهة، والحفاظ على جودة الأحكام القضائية من جهة أخرى، من خلال تنظيم الزمن الإجرائي للدعوى وتوجيهه نحو تحقيق معالجة عقلانية للملفات القضائية.

كما أن التحول الرقمي الذي تعرفه منظومة العدالة يشكل بدوره رافعة مهمة لتعزيز فعالية هذه الأجل، إذ يسمح اعتماد الأنظمة المعلوماتية الحديثة بتتبع مدة معالجة الملفات القضائية وتحليل المعطيات المتعلقة بزمن التقاضي داخل المحاكم، الأمر الذي يساهم في تحسين تدبير القضايا والحد من الفترات الزمنية غير المبررة التي قد تعرفها بعض الإجراءات القضائية²²⁸⁰ وبذلك فإن الأجل الاسترشادية لا تمثل مجرد أداة تنظيمية لتدبير الزمن القضائي، وإنما تشكل أيضًا آلية لتعزيز الأمن القانوني وتحسين جودة الأحكام القضائية، من خلال إرساء إطار زمني معقول لمعالجة القضايا يضمن تحقيق العدالة داخل أجل مناسب دون الإخلال بمتطلبات التحقيق القضائي السليم.

وعلى هذا الأساس، يمكن القول إن الأجل الاسترشادية تشكل إحدى الأدوات التي تعكس التحول الذي عرفته وظيفة القاضي في الأنظمة القضائية الحديثة نحو تبني نموذج القضاء المدبر للزمن القضائي، حيث أصبح القاضي مطالبًا بتحقيق التوازن بين سرعة الفصل في النزاعات وضمان جودة الأحكام القضائية، بما يكرس الثقة في العدالة ويعزز استقرار المراكز القانونية للمتقاضين.

2277 عبد الرحمان اللمتوني، الاجتهاد القضائي والأمن القانوني، مجلة الملحق القضائي، بدون ذكر العدد والسنة، ص 10.

2278 عبد المجيد غميحة، مبدأ الأمن القانوني وضرورة الأمن القضائي، مجلة الملحق القضائي، العدد 42، 2009، ص 10.

2279 المملكة المغربية، المجلس الأعلى للسلطة القضائية، المخطط الاستراتيجي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية 2021_2026، ص 74.

2280 المملكة المغربية، وزارة العدل، المخطط التوجيهي للتحول الرقمي للعدالة في المغرب، يونيو 2020.

الفقرة الثانية: الوظيفة التنظيمية للأجال الاسترشادية

تُعدّ الأجال الاسترشادية إحدى الأدوات التنظيمية التي تساهم في توجيه العمل القضائي نحو تحقيق النجاعة الزمنية²²⁸¹، وذلك من خلال وضع إطار زمني مرجعي يهدف إلى عقلنة تدبير القضايا داخل المحاكم وضبط الإجراءات القضائية. فهذه الأجال لا يقصد بها فرض قيود زمنية صارمة على القاضي، وإنما ترمي أساساً إلى إرساء منهجية تنظيمية تساعد على التخطيط الزمني لمعالجة القضايا وتوزيع الزمن القضائي بشكل عقلاني بين مختلف مراحل الدعوى. ومن هذا المنطلق، تشكل الأجال الاسترشادية وسيلة لتوجيه العمل القضائي نحو تحقيق قدر أكبر من الفعالية في تدبير الملفات المعروضة على المحاكم، بما يساهم في الحد من الفترات الزمنية غير المبررة التي قد تعرفها بعض الإجراءات القضائية.

وتبرز الوظيفة التنظيمية لهذه الأجال في كونها توفر معياراً زمنياً مرجعياً يمكن للقضاة الاستناد إليه في تدبير القضايا المعروضة عليهم، حيث تسمح بتحديد المدة التقريبية التي ينبغي أن تستغرقها معالجة أنواع معينة من القضايا بحسب طبيعتها ودرجة تعقيدها. ويساعد ذلك على تنظيم سير العمل داخل المحاكم وتوجيهه نحو تحقيق قدر أكبر من الانسجام في معالجة الملفات القضائية، كما يساهم في الحد من التفاوت الذي قد يميز مدة البت في القضايا المتشابهة داخل المحاكم المختلفة أو حتى داخل المحكمة نفسها²²⁸². وفي هذا الإطار، اعتمد المجلس الأعلى للسلطة القضائية نظاماً للأجال الاسترشادية للبت في القضايا يهدف إلى تحديد مدد زمنية تقريبية لمعالجة مختلف أنواع النزاعات، وذلك في أفق تحسين تدبير الزمن القضائي وتعزيز فعالية الأداء القضائي.

كما تساهم الأجال الاسترشادية في تعزيز النجاعة الزمنية للعمل القضائي من خلال تمكين القاضي من التخطيط المسبق لمراحل الدعوى، حيث تساعده على تنظيم إجراءات التقاضي وتحديد آجال معقولة لتبادل المذكرات بين الأطراف وضبط مواعيد الجلسات وترشيدهم للجوء إلى إجراءات التحقيق والخبرة. ويؤدي ذلك إلى الحد من ظاهرة التأجيلات المتكررة التي تعد من أبرز أسباب إطالة أمد التقاضي، كما يسمح بتحسين تدبير الموارد القضائية وتوزيع الجهد القضائي بشكل أكثر توازناً بين مختلف القضايا المعروضة على المحاكم. ومن هذا المنطلق، فإن الأجال الاسترشادية لا تمثل مجرد توجيهات تنظيمية، وإنما تشكل أداة عملية لتدبير الزمن القضائي بما يحقق قدرًا أكبر من الفعالية في معالجة الملفات القضائية.

ويأتي اعتماد هذه الآلية في إطار التوجهات الحديثة لإصلاح منظومة العدالة التي جعلت من النجاعة القضائية أحد الأهداف الأساسية لتطوير الأداء القضائي. وفي هذا السياق، يشير المخطط الاستراتيجي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية إلى ضرورة تطوير آليات تدبير القضايا داخل المحاكم وتحسين مؤشرات الأداء القضائي بما يساهم في تقليص آجال معالجة الملفات القضائية وتعزيز فعالية القضاء في حماية الحقوق والحريات وتعزيز ثقة المواطن في القضاء²²⁸³. كما يندرج هذا التوجه ضمن المقاربة الحديثة للحكامة القضائية التي تقوم على تحسين تدبير العمل القضائي واعتماد أدوات لتتبع مدة معالجة القضايا داخل المحاكم، وهو ما يجعل التحكم في الزمن القضائي أحد المؤشرات الأساسية لقياس جودة العدالة وفعاليتها.

كما أن التحول الرقمي الذي تعرفه منظومة العدالة يشكل بدوره رافعة مهمة لتعزيز فعالية هذه الأجال، إذ يسمح اعتماد الأنظمة المعلوماتية الحديثة بتتبع زمن معالجة الملفات القضائية وتحليل المعطيات المتعلقة بمدى التقاضي داخل المحاكم، الأمر الذي يساهم في تحسين تدبير القضايا والحد من الفترات الزمنية غير المبررة التي قد تعرفها بعض الإجراءات القضائية²²⁸⁴. وبذلك

2281 قرار المجلس الأعلى للسلطة القضائية عدد 1244-7 بتاريخ 21 دجنبر 2023 بتحديد الأجال الاسترشادية للبت في القضايا.

2282 European Commission for the Efficiency of Justice (CEPEJ), *Common case categories*, [judicial timeframes and delays, CEPEJ-SATURN (2007) 3,

Strasbourg, 22 November 2007 <https://rm.coe.int/1680747d9d> اطلع عليه بتاريخ 22 مارس 2026

2283 المملكة المغربية، المجلس الأعلى للسلطة القضائية، المخطط الاستراتيجي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية 2021_2026، ص 95.

2284 المملكة المغربية، وزارة العدل، المخطط التوجيهي للتحول الرقمي للعدالة في المغرب، يونيو 2020.

فإن الأجال الاسترشادية تؤدي وظيفة تنظيمية أساسية تتمثل في توجيه العمل القضائي نحو تحقيق النجاعة الزمنية، من خلال إرساء إطار زمني مرجعي يساعد على عقلنة تدبير القضايا وتحسين فعالية الأداء القضائي داخل المحاكم. كما تشكل الأجال الاسترشادية إحدى أهم الأدوات التنظيمية التي تهدف إلى تحقيق توازن دقيق بين متطلبات السرعة في الفصل في النزاعات و ضمانات المحاكمة العادلة داخل أجل معقول²²⁸⁵، وهو توازن يشكل أحد التحديات الأساسية التي تواجه الأنظمة القضائية المعاصرة. فالمطالبة بتقليص زمن التقاضي وتحقيق النجاعة القضائية قد تؤدي، إذا لم يتم تأطيرها بضوابط واضحة، إلى الإخلال بحقوق الدفاع أو الحد من فرص الأطراف في عرض دفوعهم وحججهم بشكل كافٍ. وفي هذا السياق تبرز الأجال الاسترشادية باعتبارها آلية تنظيمية تهدف إلى عقلنة الزمن القضائي دون المساس بالضمانات الإجرائية الأساسية، إذ تقوم على وضع إطار زمني مرجعي لتدبير القضايا يسمح بتفادي التأخيرات غير المبررة، وفي الوقت نفسه يضمن منح الأطراف الوقت الكافي لممارسة حقوقهم الدفاعية.

وتكمن أهمية هذه الأجال في كونها توفر للقاضي معياراً تنظيمياً يساعده على التخطيط الزمني لمراحل الدعوى²²⁸⁶، من خلال ضبط آجال تبادل المذكرات بين الأطراف وتحديد مواعيد الجلسات وترشيدهم للجوء إلى إجراءات التحقيق والخبرة. ويساهم ذلك في الحد من الفترات الزمنية غير المبررة التي قد تعرفها بعض القضايا نتيجة التأجيلات المتكررة أو بطء الإجراءات، دون أن يؤدي إلى فرض تسريع ميكانيكي للإجراءات قد يضر بحقوق الأطراف. ومن ثم فإن الأجال الاسترشادية لا تقيد القاضي بمدد زمنية جامدة، وإنما تمنحه إطاراً مرجعياً يساعده على إدارة الدعوى بطريقة متوازنة تراعي في الوقت ذاته متطلبات الفعالية القضائية و ضمانات الدفاع.

ويجد هذا التوجه أساسه في الإصلاحات التي تعرفها منظومة العدالة والتي جعلت من تحقيق النجاعة القضائية و ضمانات المحاكمة داخل أجل معقول أحد الأهداف الأساسية لتحديث منظومة العدالة²²⁸⁷. ففي هذا الإطار، تم اعتماد نظام للأجال الاسترشادية للبت في القضايا بهدف تحسين تدبير الزمن القضائي داخل المحاكم وتوجيه العمل القضائي نحو تحقيق قدر أكبر من الفعالية في معالجة الملفات القضائية، دون المساس باستقلال القاضي أو بسلطته التقديرية في تقدير المدة اللازمة لمعالجة النزاع بحسب طبيعته وتعقيداته كما ينسجم هذا التوجه مع مقتضيات المسطرة المدنية التي تروم تعزيز فعالية الإجراءات القضائية وتبسيطها مع الحفاظ على المبادئ الأساسية للمحاكمة العادلة، وعلى رأسها مبدأ المواجهة بين الخصوم وحقوق الدفاع. كما أن تنظيم الزمن القضائي بواسطة الأجال الاسترشادية يساهم في تعزيز الأمن القانوني وجودة العدالة، إذ يسمح بإرساء قدر من التوقع المعقول لمدة التقاضي²²⁸⁸، وهو ما يتيح للمتقاضين تصور الإطار الزمني الذي قد تستغرقه معالجة نزاعاتهم. فالعدالة الفعالة لا تقاس فقط بسرعة إصدار الأحكام، وإنما أيضاً بقدرتها على ضمان احترام حقوق الأطراف وإصدار أحكام مبنية على دراسة كافية للملفات المعروضة على القضاء. ومن ثم فإن الأجال الاسترشادية تمثل إحدى الآليات التي تمكن القاضي من تحقيق التوازن بين السرعة في الفصل في النزاعات و ضمانات المحاكمة العادلة داخل أجل معقول، بما يكرس الثقة في القضاء ويعزز فعالية العدالة.

2285 حميد ملاح، المحاكمة العادلة في القانون المغربي، مجلة القانون والأعمال، العدد 38، 2018، ص 147.

2286 CEPEJ-GT-SATURN, *Implementation Guide on Judicial Timeframes*, European Commission for the Efficiency of Justice (CEPEJ), 2016 <https://www.iaj>

2026 مارس 22 إطلع عليه بتاريخ <http://uim.org/iuw/documenti/timeframes-implementation-guide-saturn-group-of-the-cepej/>

2287 المملكة المغربية، الهيئة العليا للحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة، ميثاق إصلاح منظومة العدالة، يوليو 2013، ص 74.

2288 عبد الرحمان اللمتوني، م س، ص 10.

المطلب الثاني: حدود فعالية الأجل الاسترشادية في تدبير الزمن القضائي

رغم الأهمية التي تكتسبها الأجل الاسترشادية باعتبارها آلية تنظيمية تروم عقلنة الزمن القضائي وتوجيه العمل القضائي نحو تحقيق قدر أكبر من النجاعة في تدبير القضايا، فإن فعاليتها العملية في تحقيق هذا الهدف تظل مرتبطة بمجموعة من العوامل القانونية والواقعية التي قد تحد من تأثيرها في الدعوى القضائية. ذلك أن الطابع غير الإلزامي لهذه الأجل يجعلها أقرب إلى معيار تنظيمي يوجه العمل القضائي أكثر من كونها قاعدة مسطرية ملزمة، وهو ما يثير التساؤل حول مدى قدرتها الفعلية على الحد من إشكالية بطء التقاضي وتحقيق النجاعة الزمنية داخل المحاكم.

كما أن تطبيق هذه الأجل يظل بدوره رهيناً بظروف العمل القضائي داخل المحاكم، وما يرتبط بها من إكراهات تنظيمية وبشرية ولوجستية قد تؤثر في إمكانية احترامها في الواقع العملي. ومن ثم فإن تقييم دور الأجل الاسترشادية في تدبير الزمن القضائي يقتضي الوقوف على حدود فعاليتها سواء من حيث طبيعتها القانونية غير الملزمة أو من حيث الصعوبات العملية التي تعترض تطبيقها داخل المحاكم.

وعلى هذا الأساس سيتم التطرق أولاً إلى محدودية الإلزامية القانونية للأجل الاسترشادية وأثرها على فعاليتها (الفقرة الأولى)، قبل الانتقال بعد ذلك إلى تحليل الإكراهات العملية التي تعترض تطبيقها داخل المحاكم (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: محدودية الإلزامية القانونية للأجل الاسترشادية وأثرها على فعاليتها

تثير الأجل الاسترشادية إشكالية أساسية تتعلق بمدى قدرتها على تحقيق النجاعة الزمنية في تدبير القضايا بالنظر إلى طبيعتها القانونية غير الملزمة. فهذه الأجل لا تندرج ضمن القواعد الإجرائية التي يرتب المشرع على مخالفتها جزاءات قانونية واضحة، وإنما تظل في جوهرها مؤشرات زمنية ذات طابع توجيهي تهدف إلى تأطير العمل القضائي وتوجيهه نحو تقليص مدة معالجة القضايا. ومن ثم فإن إلزاميتها لا تتخذ طابعاً قانونياً صارماً، بل تظل إلزامية ذات بعد تنظيمي أو معياري تستهدف أساساً إرساء مرجعية زمنية تساعد على عقلنة تدبير الزمن القضائي داخل المحاكم²²⁸⁹. غير أن هذا الطابع غير الملزم يثير تساؤلاً جوهرياً حول مدى قدرتها الفعلية على إحداث تحول حقيقي في تدبير الزمن القضائي، خاصة إذا لم تكن مصحوبة بأليات مؤسسية تضمن احترامها وتتابع مدى التقيد بها.

فالأجل الاسترشادية، بخلاف الأجل الإجرائية المنصوص عليها في التشريع، لا يترتب عن تجاوزها أي أثر مسطري مباشر، الأمر الذي يجعل احترامها مرتبطاً أساساً بإرادة القاضي وبالظروف العملية المرتبطة بكل قضية. وهذا ما قد يؤدي في بعض الحالات إلى تقليص أثرها العملي في ضبط الزمن القضائي، إذ إن غياب الطابع الإلزامي قد يفرغها من قدرتها على فرض انضباط زمني حقيقي داخل المسار الإجرائي للدعوى. كما أن اعتمادها باعتبارها مجرد معيار تنظيمي قد يجعلها أقرب إلى توجيه إداري منها إلى قاعدة قانونية ملزمة²²⁹⁰، وهو ما يحد من قدرتها على التأثير الفعلي في تقليص مدة التقاضي إذا لم يتم إدماجها ضمن منظومة متكاملة لإدارة القضايا داخل المحاكم.

فمجرد تحديد مدد زمنية لمعالجة القضايا لا يكفي وحده لتحقيق النجاعة القضائية، ما لم يكن ذلك مصحوباً بأليات فعالة لتتبع مدة الإجراءات وتحليل أسباب التأخير ومعالجتها²²⁹¹. وفي هذا الإطار، تشير الخطوط التوجيهية الصادرة عن اللجنة الأوروبية لفعالية العدالة إلى أن تدبير الزمن القضائي يقتضي إرساء منظومة تنظيمية تضمن جعل مدة الإجراءات قابلة للتوقع ومعقولة،

2289 European Commission for the Efficiency of Justice (CEPEJ) – CEPEJ-SATURN, *Towards European Timeframes for Judicial Proceedings – Implementation Guide*, CEPEJ (2016)5, Strasbourg, 7 December 2016. <https://rm.coe.int/16807481f2>. 23 مارس 2022 طالع عليه بتاريخ.

2290 قرار المجلس الأعلى للسلطة القضائية عدد 7-1244 بتاريخ 21 دجنبر 2023 بتحديد الأجل الاسترشادية للبت في القضايا

2291 Yaroslav Ivanchyuk, "Raisonnable time of a trial and the conception of judicial time management", *Legal Science*.

2026. 23 مارس طالع عليه بتاريخ. <http://plaw.nlu.edu.ua/article/view/59347>.

مع الحرص على تجنب التفاوت الكبير في مدة معالجة القضايا المتماثلة²²⁹². غير أن تحقيق هذه الأهداف يظل رهيناً بمدى تحويل هذه المعايير الزمنية إلى أدوات فعلية للتدبير القضائي، وهو ما قد يصطدم بالطابع غير الملزم للأجال الاسترشادية إذا لم يتم دعمها بآليات تنظيمية وإدارية فعالة.

وعلى هذا الأساس، يمكن القول إن الطبيعة غير الملزمة للأجال الاسترشادية تمثل أحد أبرز العوامل التي قد تحد من فعاليتها في تدبير الزمن القضائي. فهي، وإن كانت توفر إطاراً مرجعياً يساعد على توجيه العمل القضائي نحو تقليص مدة التقاضي، إلا أن غياب الإلزام القانوني يجعل قدرتها على فرض انضباط زمني داخل المسطرة القضائية محدودة، الأمر الذي يجعل فعاليتها مرتبطة بدرجة أساسية بمدى انخراط القضاة وباقي الفاعلين في المنظومة القضائية في تبني مقاربة فعالة لإدارة الزمن القضائي.

كما ترتبط فعالية الأجال الاسترشادية في تدبير الزمن القضائي ارتباطاً وثيقاً بمدى سلطة القاضي في الالتزام بها أو تجاوزها، إذ إن الطبيعة غير الملزمة لهذه الأجال تمنح القاضي هامشاً واسعاً من السلطة التقديرية في تقدير المدة الزمنية اللازمة لمعالجة النزاع المعروف عليه. فهذه الأجال لا تشكل قواعد إجرائية ملزمة بالمعنى الدقيق، وإنما تظل معايير تنظيمية تهدف إلى توجيه العمل القضائي نحو تحقيق قدر أكبر من النجاعة الزمنية، وهو ما يجعل احترامها مرتبطاً أساساً بتقدير القاضي لظروف القضية وتعقيدها. وفي هذا السياق، تؤكد التوجهات الحديثة في مجال إدارة الزمن القضائي أن القاضي ينبغي أن يكون فاعلاً رئيسياً في تدبير الدعوى من خلال ممارسة إدارة نشطة للقضايا، بما في ذلك تحديد الأجال المناسبة لمختلف الإجراءات بما يتلاءم مع طبيعة النزاع وخصوصياته²²⁹³.

غير أن هذه السلطة التقديرية، رغم أهميتها في تمكين القاضي من مراعاة خصوصية كل قضية وضمان احترام حقوق الدفاع، قد تطرح في المقابل إشكالاتاً تتعلق بمدى تأثيرها على فعالية الأجال الاسترشادية كأداة لتدبير الزمن القضائي. فإمكانية تجاوز هذه الأجال دون ترتيب أي أثر قانوني مباشر قد تؤدي في بعض الحالات إلى إضعاف قدرتها على تحقيق الانضباط الزمني داخل المسطرة القضائية، خاصة إذا لم تكن مصحوبة بآليات فعالة لتتبع احترامها أو تقييم مدى الالتزام بها. ومن ثم فإن منح القاضي سلطة تقديرية واسعة في هذا المجال قد يجعل الأجال الاسترشادية أقرب إلى توجيهات تنظيمية عامة منها إلى آلية فعلية لضبط إيقاع الإجراءات القضائية.

كما أن الاعتماد المفرط على السلطة التقديرية للقاضي قد يؤدي إلى تفاوت في كيفية التعامل مع هذه الأجال بين مختلف المحاكم أو حتى بين القضاة داخل المحكمة نفسها، الأمر الذي قد ينعكس على مستوى التوقع والاستقرار الزمني للإجراءات القضائية. فالهدف من اعتماد الأجال الاسترشادية يتمثل أساساً في إرساء نوع من الانتظام في تدبير القضايا والحد من التفاوت في مدة معالجة الملفات المتشابهة، غير أن إمكانية تجاوزها بشكل واسع قد تفرغها جزئياً من هذه الوظيفة التنظيمية. وقد أكدت الخطوط التوجيهية المتعلقة بتدبير الزمن القضائي أن إدارة الوقت داخل المسطرة القضائية ينبغي أن تتم بطريقة موضوعية ومحيدة، مع العمل على تجنب التفاوت المفرط في معالجة القضايا المتماثلة²²⁹⁴.

2292 اللجنة الأوروبية لفعالية العدالة (CEPEJ)، الخطوط التوجيهية لتدبير الزمن القضائي، التي تؤكد على ضرورة جعل مدة الإجراءات القضائية معقولة وقابلة للتوقع وتفادي التفاوت المفرط في مدة معالجة القضايا.

2293 European Commission for the Efficiency of Justice (CEPEJ) – CEPEJ-SATURN, *Towards European Timeframes for Judicial Proceedings – Implementation Guide*, CEPEJ (2016)5, Strasbourg, 7 December 2016, <https://rm.coe.int/16807481f2>, 23 مارس 2022 اطلع عليه بتاريخ.

2294 اللجنة الأوروبية لفعالية العدالة (CEPEJ) المجموعة المشرفة على مركز SATURN لتدبير الزمن القضائي (CEPEJ SATURN) الخطوط التوجيهية المنقحة لمركز SATURN لتدبير الزمن القضائي، استراسبورغ 12 دجنبر <https://rm.coe.int/cepej-2014-16-rev2-saturn-revised-guidelines-%20time-%20management> 2014 <https://rm.coe.int/cepej-2014-16-rev2-saturn-revised-guidelines-%20time-%20management> 2026. اطلع عليه بتاريخ 23 مارس 2026.

ومع ذلك، لا يمكن إنكار أن منح القاضي سلطة تقديرية في تجاوز الأجل الاسترشادية قد يكون في بعض الأحيان ضرورياً لضمان تحقيق العدالة الفعلية، خاصة في القضايا التي تنسم بدرجة عالية من التعقيد أو التي تتطلب إجراءات تحقيق إضافية. فرض احترام هذه الأجل بشكل صارم قد يؤدي في بعض الحالات إلى التضحية بجودة الأحكام القضائية أو الإخلال بضمانات المحاكمة العادلة. وهو ما يلاحظ أنه مرتبط بركيزة الدستورية المتمثلة في "الأجل المعقول" وضمانات المحاكمة العادلة²²⁹⁵، ولذلك فإن الإشكال الحقيقي لا يكمن في وجود هذه السلطة التقديرية في حد ذاتها، وإنما في كيفية تأطيرها ضمن منظومة متكاملة لتدبير القضايا تضمن تحقيق التوازن بين مرونة التدبير القضائي وضرورة احترام المعايير الزمنية المعتمدة.

ومنه، يمكن القول إن سلطة القاضي في تجاوز الأجل الاسترشادية تمثل عنصراً مزدوج الأثر في تدبير الزمن القضائي؛ فهي من جهة تتيح مرونة ضرورية لمراعاة خصوصية النزاعات وضمان احترام حقوق الأطراف، لكنها من جهة أخرى قد تحد من فعالية هذه الأجل إذا لم تكن مصحوبة بآليات تنظيمية تسمح بتتبع مدة الإجراءات القضائية وتقييم مدى احترام المعايير الزمنية المعتمدة داخل المحاكم. ومن ثم فإن تعزيز فعالية الأجل الاسترشادية يظل رهيناً بمدى إدماجها ضمن سياسة شمولية لإدارة القضايا تقوم على تطوير أدوات التتبع الإحصائي والتنظيم القضائي، بما يسمح بتحقيق التوازن بين متطلبات النجاعة القضائية وضمان المحاكمة داخل أجل معقول.

فغياب الجزاءات القانونية المترتبة عن عدم احترام الأجل الاسترشادية يشكل أحد أبرز العوامل التي تحد من فعاليتها كألية لتدبير الزمن القضائي. فهذه الأجل، على خلاف الأجل الإجرائية المنصوص عليها في التشريعات المسطرية، لا يترتب عن تجاوزها أي أثر قانوني مباشر يمكن أن يشكل وسيلة ضغط لضمان احترامها داخل المسار الإجرائي للدعوى. ولذلك فإن فعاليتها تظل مرتبطة أساساً بطابعها التوجيهي والتنظيمي أكثر من ارتباطها بالزام قانوني حقيقي، الأمر الذي قد يحد من قدرتها على فرض انضباط زمني فعلي داخل المحاكم. فالقواعد الإجرائية التي يترتب المشرع على مخالفتها جزاءات واضحة – كعدم قبول الطلب أو سقوط الحق في الطعن – تكتسب بطبيعتها قوة إلزامية تدفع الأطراف إلى احترامها، في حين أن الأجل الاسترشادية تظل أقرب إلى معيار تنظيمي أو مؤشر لتقييم الأداء القضائي دون أن تترتب على مخالفتها آثار قانونية مباشرة²²⁹⁶.

ومن هذا المنطلق، فإن غياب الجزاءات قد يؤدي إلى تقليص الأثر العملي لهذه الأجل في ضبط الزمن القضائي، إذ قد يتم تجاوزها دون أن يترتب عن ذلك أي تبعات قانونية أو مسطرية. ويزداد هذا الإشكال تعقيداً إذا أخذنا بعين الاعتبار تعدد العوامل التي تؤثر

2295 المحكمة الدستورية المغربية، قرار رقم 23/210 ملف عدد: 254/23 حول مقتضيات الأجل المعقول في المادة 45 من القانون التنظيمي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية.

... فيما يخص المادة 45 (الفقرتان الثانية والأخيرة المضافتان)

حيث إن الفقرتين الثانية والأخيرة المضافتين إلى هذه المادة نصن، بالتتابع، على أنه: "يتولى المجلس تحديد آجال للبت في مختلف أنواع القضايا، في حالة عدم تحديدها بمقتضى نص قانوني"، وعلى أنه: "تعتبر الأجل التي يحددها المجلس مجرد آجال استرشادية لتطبيق أحكام هذه المادة ولا يترتب عليها أي أثر بالنسبة للدعوى".؛ وحيث إن الفصول 117 و118 و120، من الدستور تنص على التوالي على أنه: "يتولى القاضي حماية حقوق الأشخاص والجماعات وحرابهم وأمنهم القضائي، وتطبيق القانون"، وعلى أن: "حق التقاضي مضمون لكل شخص للدفاع عن حقوقه وعن مصالحه التي يحميها القانون"، وعلى أن "لكل شخص الحق في محاكمة عادلة، وفي حكم يصدر داخل أجل معقول. حقوق الدفاع مضمونة أمام جميع المحاكم."؛ وحيث إنه يستفاد من أحكام فصول الدستور المشار إليها أعلاه، أن مناط تحديد الأجل المعقول، سواء منه ما حدد قانوناً، أو اعتمد أساساً لتقييم تدبير الزمن القضائي، أو إدارة العدالة في دعوى أو في مجموعة من الدعاوى، يتوقف من جهة على ضمان حقوق الدفاع، والمحاكمة العادلة ومن جهة أخرى على ضمان الأثر المنتج والناجم مما تصدره المحاكم من أحكام، حفاظاً على حقوق المتقاضين وحماية لحرابهم وأمنهم القضائي، أخذاً بعين الاعتبار طبيعة القضايا ومسلك الأطراف فيها بصفة خاصة؛ وحيث إن القاضي، يظل، في جميع الحالات، ملزماً بالحرص على "البت في القضايا المعروضة عليه داخل أجل معقول، مع مراعاة الأجل المحددة بمقتضى نصوص خاصة"، طبقاً للفقرة الأولى من المادة 45 من القانون التنظيمي المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة، كما "يراعي" المجلس الأعلى للسلطة القضائية "عند ترقية القضاة: ...الحرص على إصدار الأحكام في أجل معقول؛" طبقاً للمادة 75 من القانون التنظيمي المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، وهي أحكام، سبق التصريح بمطابقتها للدستور؛ وحيث إنه متى كان ذلك، تكون الفقرتان الثانية والأخيرة، المضافتان إلى المادة 45 المعروضة غير مخالفتين للدستور، طالما لم يترتب عن حالات عدم التقيد بهذه الأجل الاسترشادية أثر سلبي على تقييم الأداء المهني للقضاة، إذا كان ذلك راجعاً لأسباب لا دخل فيها للقاضي المعني بالتقييم، فضلاً عن ما ورد في الصيغة المعروضة من أنه لا يترتب على هذه الأجل الاسترشادية أثر بالنسبة للدعوى

قرار منشور بالموقع <https://www.cour-constitutionnelle.ma/Decision?id=2074> اطلع عليه بتاريخ 23 مارس 2026

2296 المملكة المغربية، المجلس الأعلى للسلطة القضائية، التقرير السنوي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية برسم سنة 2023، الجريد الرسمية عدد 7360 مكرر 13 دجنبر

2024، ص 8880.

مجلة علمية معتمدة دولياً و محكمة تصدر عن مختبر البحث قانون الأعمال – جامعة الحسن الأول – سطات – المغرب

الإميل الرسمي : MFORKi22@Gmail.com الموقع الرسمي : WWW.Droitentreprise.com

في مدة التقاضي، مثل كثافة القضايا المعروضة على المحاكم أو تعقيد النزاعات أو سلوك الأطراف داخل المسطرة. فهذه العوامل قد تجعل الأجل الاسترشادية مجرد هدف تنظيمي يصعب تحقيقه في الواقع العملي إذا لم تكن مدعومة بآليات فعالة لتتبع احترامها وتقييم مدى التقيد بها داخل المحاكم. فمجرد تحديد آجال زمنية لمعالجة القضايا لا يكفي لضمان فعالية النظام القضائي، ما لم يقترن ذلك بوجود أدوات مؤسسية تسمح بتتبع مدة الإجراءات وتحليل أسباب التأخير والعمل على معالجتها بشكل منهجي، بالإضافة إلى ضرورة مواكبة التشريع على مواكبة التطور والسرعة الذي يقتضيه البت الناجع في القضايا²²⁹⁷. كما أن غياب الجزاءات قد يحد من الدور التحفيزي لهذه الآجال في توجيه العمل القضائي نحو تحقيق النجاعة الزمنية، إذ إن اعتمادها كمعايير تنظيمية دون ربطها بآليات للمساءلة أو التقييم قد يجعلها أقل تأثيراً في تغيير الممارسات العملية داخل المحاكم. وقد أكدت الخطوط التوجيهية الدولية المتعلقة بإدارة الزمن القضائي، خاصة تلك الصادرة عن اللجنة الأوروبية لفعالية العدالة، أن تحسين تدبير مدة الإجراءات القضائية يتطلب اعتماد منظومة متكاملة تشمل تحديد معايير زمنية لمعالجة القضايا إلى جانب إرساء آليات لتتبع هذه المدد وتحليل الانحرافات عنها ومعالجتها في الوقت المناسب²²⁹⁸. ويعكس هذا التوجه إدراكاً متزايداً بأن فعالية الآجال التوجيهية لا تتحقق فقط من خلال تحديدها، بل من خلال إدماجها ضمن نظام شامل لإدارة القضايا يقوم على التتبع المستمر والتقييم الدوري للأداء القضائي.

وعليه، يمكن القول إن غياب الجزاءات عند عدم احترام الآجال الاسترشادية يمثل أحد مظاهر محدودية فعاليتها في تدبير الزمن القضائي. ففي، وإن كانت تسهم في إرساء إطار مرجعي يساعد على توجيه العمل القضائي نحو تقليص مدة التقاضي، إلا أن غياب الإلزام القانوني قد يضعف قدرتها على فرض انضباط زمني فعلي داخل المسطرة القضائية. ومن ثم فإن تعزيز فعاليتها يظل رهيناً بمدى إدماجها ضمن سياسة شمولية لإدارة القضايا تعتمد على مؤشرات لقياس الأداء القضائي وآليات لتتبع مدة الإجراءات داخل المحاكم، بما يسمح بتحقيق التوازن بين متطلبات النجاعة القضائية وضمان المحاكمة داخل أجل معقول. فمحدودية الإلزامية القانونية للآجال الاسترشادية تمثل أحد أبرز العوامل التي قد تحد من فعاليتها في تدبير الزمن القضائي. فهذه الآجال، وإن كانت تهدف إلى إرساء إطار مرجعي لتنظيم المسار الزمني للدعوى القضائية وتحفيز الفاعلين داخل المنظومة القضائية على تقليص مدة معالجة القضايا، إلا أن طابعها غير الملزم، مقروناً بسلطة القاضي التقديرية في تجاوزها وغياب الجزاءات القانونية عند عدم احترامها، قد يضعف قدرتها على فرض انضباط زمني حقيقي داخل المسطرة القضائية. ومن ثم فإن فعاليتها تظل رهينة بمدى إدماجها ضمن مقارنة شمولية لتدبير القضايا تعتمد على آليات للتتبع والتقييم المستمر لمدد الإجراءات القضائية، بما يسمح بتحقيق التوازن بين متطلبات النجاعة القضائية وضمان المحاكمة داخل أجل معقول. وعلى هذا الأساس، فإن تقييم دور الآجال الاسترشادية في تدبير الزمن القضائي لا يمكن أن يقتصر على تحليل طبيعتها القانونية فحسب، بل يقتضي كذلك الوقوف على الإكراهات العملية التي قد تعترض تطبيقها داخل المحاكم، وهو ما سيتم التطرق إليه في الفقرة الموالية.

الفقرة الثانية: الإكراهات العملية لتطبيق الآجال الاسترشادية داخل المحاكم

تشكل كثافة القضايا المعروضة على المحاكم وضغط الملفات أحد أبرز الإكراهات العملية التي قد تحد من فعالية الآجال الاسترشادية في تدبير الزمن القضائي. فبالرغم من أن هذه الآجال تهدف إلى إرساء إطار زمني مرجعي لتنظيم معالجة القضايا وتقليص مدة التقاضي، فإن احترامها في الواقع العملي يظل رهيناً بقدرة المحاكم على استيعاب حجم القضايا المعروضة عليها وتدبيرها في حدود الإمكانيات البشرية والتنظيمية المتاحة. فتزايد عدد القضايا المعروضة على المحاكم يعد من أهم العوامل التي

2297 لبي الفريالي، م س، ص 105.

2298 اللجنة الأوروبية لفعالية العدالة (CEPEJ)، الخطوط التوجيهية لإدارة الزمن القضائي التي تؤكد ضرورة إرساء آليات لتتبع مدة الإجراءات القضائية وتحليل أسباب التأخير.

تؤثر في مدة معالجة الملفات القضائية²²⁹⁹، حيث يؤدي تراكم القضايا إلى إطالة أمد الإجراءات وصعوبة الالتزام بالمدد الزمنية المحددة لمعالجة النزاعات²³⁰⁰.

ويزداد تأثير هذه الإشكالية وضوحاً في ظل التطور المستمر لحجم المنازعات المعروضة على القضاء، نتيجة اتساع مجالات التقاضي وتعدد العلاقات القانونية والاقتصادية. فالمحاكم تجد نفسها أمام عدد متزايد من الملفات التي تتطلب دراسة ومعالجة دقيقة، بالإضافة إلى كثرة الشكايات والتظلمات التي تستقبل المئات يومياً²³⁰¹، الأمر الذي يجعل من الصعب في بعض الأحيان احترام الأجل الاسترشادية المحددة لمعالجة القضايا. فضغط القضايا يشكل أحد العوامل الأساسية التي تفسر بطء الفصل في بعض النزاعات، خاصة في القضايا التي تتطلب إجراءات تحقيق أو خبرة أو دراسة معمقة للوقائع.

كما أن تراكم الملفات داخل المحاكم قد يؤدي إلى اختلال التوازن بين حجم القضايا المعروضة والموارد البشرية المتاحة لمعالجتها، وهو ما ينعكس مباشرة على قدرة القضاة على احترام الأجل الاسترشادية. فالقاضي، رغم سعيه إلى تدبير القضايا المعروضة عليه في حدود الزمن المعقول، قد يجد نفسه أمام عدد كبير من الملفات التي تتطلب معالجة متزامنة، الأمر الذي قد يؤدي إلى تأجيل بعض القضايا أو تمديد مدة البت فيها بما يتجاوز الأجل الاسترشادية المحددة. وفي هذا السياق، تؤكد الخطوط التوجيهية المتعلقة بإدارة الزمن القضائي على ضرورة مراعاة حجم القضايا والموارد المتاحة عند وضع السياسات المتعلقة بتدبير مدة الإجراءات القضائية، مع العمل على تطوير آليات تنظيمية تسمح بتوزيع القضايا بشكل متوازن داخل المحاكم²³⁰².

ومنه، يمكن القول إن ضغط القضايا وكثافة الملفات يمثلان أحد أبرز التحديات العملية التي قد تحد من فعالية الأجل الاسترشادية في تدبير الزمن القضائي. فهذه الأجل، وإن كانت توفر إطاراً مرجعياً يساعد على تنظيم معالجة القضايا، إلا أن قدرتها على تحقيق أهدافها تظل مرتبطة بمدى توفر الشروط المؤسسية والتنظيمية التي تسمح للمحاكم باستيعاب حجم القضايا المعروضة عليها ومعالجتها في حدود المدد الزمنية المعقولة. ومن ثم فإن تحسين فعالية هذه الأجل يظل رهيناً بتطوير آليات تنظيم العمل القضائي وتعزيز الموارد البشرية واللوجستية داخل المحاكم، بما يسمح بالتخفيف من ضغط القضايا وضمان احترام المعايير الزمنية المعتمدة في تدبير الزمن القضائي.

كما يمثل نقص الموارد البشرية واللوجستية داخل المحاكم أحد أبرز الإكراهات العملية التي تؤثر بشكل مباشر في إمكانية احترام الأجل الاسترشادية في تدبير الزمن القضائي. ذلك أن هذه الأجل، رغم أهميتها كآلية تنظيمية تروم عقلنة الزمن القضائي وتوجيه العمل القضائي نحو تقليص مدة التقاضي، تبقى رهينة بمدى توفر الإمكانيات المؤسسية والتنظيمية التي تسمح بتطبيقها في الواقع العملي. فنجاح أي سياسة ترمي إلى تحسين تدبير الزمن القضائي لا يتوقف فقط على وضع معايير زمنية لمعالجة القضايا، بل يرتبط أساساً بمدى قدرة البنية القضائية على استيعاب حجم القضايا المعروضة عليها وتدبيرها في حدود الإمكانيات البشرية واللوجستية المتاحة²³⁰³. وفي هذا السياق، يبرز الدور المحوري للموارد البشرية داخل المحاكم، سواء تعلق الأمر بالقضاة أو موظفي كتابة الضبط أو باقي الفاعلين المكلفين بتدبير الإجراءات القضائية، إذ يشكل هؤلاء الفاعلون الحلقة الأساسية التي تقوم عليها عملية إدارة القضايا وضبط مسارها الزمني.

2299 "Doing Business 2020 : Comparing Business Regulation in 190 Economies"

2301 المملكة المغربية، المجلس الأعلى للسلطة القضائية، المخطط الاستراتيجي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية 2021_2026، ص 95.

2302 اللجنة الأوروبية لفعالية العدالة (CEPEJ)، الخطوط التوجيهية المنقحة لمركز SATURN لتدبير الزمن القضائي، المرفق: الخطوط التوجيهية الأوروبية الموحدة حول الأجل القضائية (EUGMONT)، Strasbourg، 2014.

2303 المملكة المغربية، المجلس الأعلى للسلطة القضائية، التقرير السنوي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية برسم سنة 2023، الجريد الرسمية عدد 7360 مكرر 13 دجنبر 2024، ص 8880.

فإذا كان الهدف من اعتماد الأجل الاسترشادية يتمثل في وضع إطار مرجعي يساعد على تنظيم معالجة القضايا وتقليص مدة التقاضي، فإن تحقيق هذا الهدف يظل مشروطاً بمدى توفر عدد كاف من القضاة وموظفي كتابة الضبط القادرين على استيعاب حجم الملفات المعروضة على المحاكم. غير أن الواقع العملي يكشف في كثير من الأحيان عن وجود تفاوت بين حجم القضايا المعروضة وعدد الموارد البشرية المتاحة لمعالجتها، وهو ما يؤدي إلى تراكم الملفات داخل المحاكم ويؤثر بشكل مباشر على قدرة القضاة على احترام الأجل الزمنية المحددة لمعالجة القضايا. فالقاضي الذي يجد نفسه مكلفاً بعدد كبير من الملفات القضائية قد يضطر، بحكم ضغط العمل، إلى تأجيل بعض القضايا أو تمديد مدة دراستها بما يتجاوز الأجل الاسترشادية المحددة، ليس نتيجة تقصير في أداء مهامه، وإنما بسبب حجم الأعباء القضائية التي يتعين عليه تديرها²³⁰⁴. ففعالية تدبير الزمن القضائي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بنسبة القضايا المعروضة على القضاة مقارنة بعددهم، حيث يؤدي ارتفاع هذه النسبة إلى إطالة مدة التقاضي وصعوبة الالتزام بالمدد الزمنية المحددة لمعالجة الملفات القضائية.

ولا يقتصر تأثير نقص الموارد البشرية على عمل القضاة فقط، بل يمتد كذلك إلى عمل كتابة الضبط التي تضطلع بدور أساسي في سير الإجراءات القضائية. فموظفو كتابة الضبط يتولون مجموعة من المهام المرتبطة بتدبير الملفات القضائية، من قبيل تسجيل القضايا، وتبليغ الاستدعاءات، وإعداد الملفات للجلسات، وتنفيذ الإجراءات المسطرية المختلفة. ولذلك فإن أي نقص في عدد الموظفين أو في كفاءتهم قد يؤدي إلى بطء في إنجاز هذه الإجراءات، وهو ما ينعكس بدوره على مدة معالجة القضايا ويؤثر على إمكانية احترام الأجل الاسترشادية المحددة لمعالجة الملفات القضائية.

كما أن نقص الوسائل التقنية داخل المحاكم يمثل بدوره أحد العوامل التي قد تعيق التطبيق الفعلي للأجل الاسترشادية. فضعف البنيات التحتية أو محدودية الوسائل التقنية المخصصة لتدبير القضايا قد يؤدي إلى بطء الإجراءات القضائية وإطالة مدة معالجة الملفات، خاصة في المراحل المرتبطة بتسجيل القضايا أو تبليغ الاستدعاءات أو إعداد الملفات للجلسات فتحسين تدبير الزمن القضائي يقتضي تطوير الوسائل التنظيمية والتقنية التي تسمح بتتبع القضايا وتوزيع العمل القضائي بشكل فعال، وذلك من أجل تسهيل الولوج للعدالة²³⁰⁵، بما يساهم في الحد من التأخيرات غير المبررة في معالجة النزاعات، كما أن التحول الرقمي لمنظومة العدالة أصبح يشكل أحد المدخل الأساسية لتحسين تدبير الزمن القضائي، إذ يتيح اعتماد الأنظمة المعلوماتية لتدبير القضايا إمكانية تسريع الإجراءات القضائية وتسهيل تتبع الملفات داخل المحاكم²³⁰⁶.

وعليه، يتضح أن فعالية الأجل الاسترشادية لا يمكن أن تتحقق بشكل كامل في ظل غياب الشروط المؤسسية والتنظيمية الكفيلة بتطبيقها في الواقع العملي. فهذه الأجل، وإن كانت تشكل إطاراً مرجعياً يهدف إلى تنظيم العمل القضائي وتقليص مدة التقاضي، فإن قدرتها على تحقيق هذه الأهداف تظل رهينة بمدى توفر الموارد البشرية واللوجستية اللازمة لتدبير القضايا المعروضة على المحاكم. ولذلك فإن تعزيز فعالية هذه الأجل يقتضي، إلى جانب اعتماد معايير زمنية لمعالجة القضايا، العمل على تطوير التنظيم القضائي وتعزيز الموارد البشرية داخل المحاكم وتحديث الوسائل التقنية المعتمدة في تدبير القضايا، بما يسمح بتحقيق النجاعة القضائية وضمان الفصل في النزاعات داخل أجل معقول.

يتبين من خلال تحليل الأجل الاسترشادية باعتبارها إحدى الآليات الحديثة لتدبير الزمن القضائي أنها تمثل محاولة مؤسساتية لإرساء مقاربة معيارية تهدف إلى عقلنة مسار الدعوى القضائية والحد من إشكالية بطء التقاضي. فقد أضحت مسألة الزمن

²³⁰⁴ المملكة المغربية، المجلس الأعلى للسلطة القضائية، التقرير السنوي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية برسم سنة 2023، الجريد الرسمية عدد 7360 مكر 13 دجنبر 2024، ص 8880.

²³⁰⁵ المملكة المغربية، وزارة العدل، المخطط التوجيهي الرقمي للعدالة في المغرب، يونيو 2020.

²³⁰⁶ يونس الرياحي، العدالة الرقمية وعدم هدر الزمن القضائي، مجلة البوغاز للدراسات القانونية والقضائية، العدد 12، 2021، ص 353.

القضائي في الأنظمة القضائية المعاصرة معيارًا أساسيًا لقياس فعالية العدالة وجودة أدائها، لما لذلك من تأثير مباشر على ثقة المتقاضين في المؤسسة القضائية وعلى مستوى الأمن القانوني داخل المجتمع. ومن هذا المنطلق، جاءت الأجال الاسترشادية كأداة تنظيمية تروم تأطير عمل المحاكم وتوجيهه نحو احترام معايير زمنية معقولة لمعالجة القضايا، بما ينسجم مع متطلبات النجاعة القضائية وضمانات المحاكمة العادلة.

غير أن فعالية هذه الآلية تظل محدودة نسبيًا بسبب مجموعة من العوامل القانونية والعملية. فمن جهة أولى، فإن الطابع غير الملزم للأجال الاسترشادية، مقرونًا بسلطة القاضي التقديرية في تجاوزها وغياب الجزاءات القانونية عند عدم احترامها، يجعلها أقرب إلى معيار تنظيمي أو توجيه إداري منها إلى قاعدة قانونية قادرة على فرض انضباط زمني فعلي داخل المسطرة القضائية. ومن جهة ثانية، فإن التطبيق العملي لهذه الأجال يظل متأثرًا بإكراهات موضوعية تتعلق أساسًا بكثافة القضايا المعروضة على المحاكم، وتراكم الملفات القضائية، فضلًا عن محدودية الموارد البشرية واللوجستية داخل عدد من المحاكم. الأمر الذي يجعل احترام هذه الأجال في بعض الأحيان أمرًا صعب التحقيق في الواقع القضائي، رغم أهميتها في تحسين تدبير الزمن القضائي. وبناءً على ذلك، فإن تعزيز فعالية الأجال الاسترشادية يقتضي تجاوز المقاربة الشكلية التي تكتفي بتحديد مدد زمنية لمعالجة القضايا، والانتقال نحو مقاربة شمولية لإدارة الزمن القضائي تقوم على تطوير آليات تدبير القضايا وتحسين التنظيم القضائي داخل المحاكم.

انطلاقًا من ذلك، يمكن اقتراح مجموعة من التدابير الكفيلة بتعزيز فعالية الأجال الاسترشادية في تدبير الزمن القضائي، من أبرزها:

أولاً: إرساء نظام مؤسسي لتتبع احترام الأجال الاسترشادية من خلال اعتماد آليات إحصائية وتقنية تمكن من مراقبة مدة معالجة القضايا داخل المحاكم، بما يسمح بتحديد مواطن التأخير وتحليل أسبابه ومعالجتها بشكل منهجي.

ثانيًا: تعزيز دور القاضي في الإدارة الفعالة للدعوى وذلك عبر تطوير آليات الإدارة النشيطة للقضايا وتمكين القاضي من أدوات تنظيمية أكثر فعالية لضبط مسار الإجراءات القضائية والحد من التأجيلات غير المبررة.

ثالثًا: تحقيق التوازن بين حجم القضايا والموارد البشرية داخل المحاكم من خلال الرفع من عدد القضاة وموظفي كتابة الضبط بما يتناسب مع حجم المنازعات المعروضة على القضاء، بما يساهم في الحد من تراكم الملفات القضائية.

رابعًا: تطوير البنية اللوجستية والتقنية للمحاكم وذلك عبر تعزيز التحول الرقمي لمنظومة العدالة وتعميم الأنظمة المعلوماتية الخاصة بتدبير القضايا، بما يسمح بتسريع الإجراءات القضائية وتحسين تتبع الملفات داخل المحاكم.

خامسًا: تعزيز ثقافة تدبير الزمن القضائي داخل المنظومة القضائية من خلال إدماج موضوع إدارة القضايا والوقت القضائي ضمن برامج تكوين القضاة وموظفي العدالة، بما يساهم في ترسيخ الممارسات القضائية القائمة على النجاعة والفعالية.

وفي الأخير، يمكن القول إن الأجال الاسترشادية، رغم ما تثيره من إشكالات على مستوى التطبيق، تظل خطوة مهمة في اتجاه تحديث تدبير الزمن القضائي داخل المحاكم. غير أن تحقيق فعاليتها المرجوة يظل رهينًا بمدى إدماجها ضمن إصلاح مؤسسي شامل لمنظومة العدالة يقوم على تطوير التنظيم القضائي وتعزيز الحكامة القضائية، بما يسمح بتحقيق عدالة ناجعة قادرة على الفصل في النزاعات داخل أجل معقول دون المساس بضمانات المحاكمة العادلة.

❖ لائحة المراجع:

- ✓ أنوار بوهلال، مظاهر الدور الإيجابي للقاضي المدني المغربي، مجلة منازعات الأعمال، العدد الثاني يوليو غشت، 2014.
- ✓ محمد الحبيب بداع، البشير بوتوميت، عقلنة الزمن القضائي، مجلة الشؤون القانونية والقضائية، العدد الرابع، 2018.
- ✓ ندى حمزة صاحب الربيعي، الدور الإيجابي للقاضي في تسيير الخصومة المدنية، مجلة واسط للعلوم الإنسانية، مجلد 20 عدد 2، 2024.
- ✓ لبنى الفريالي، نجاعة الزمن القضائي، المجلة المغربية للحكمة القانونية والقضائية، العدد الثاني، بدون ذكر السنة.
- ✓ عبد الحق الذهبي، الحكامة القضائية، مجلة محاكمة، العدد التاسع والعاشر
- ✓ عبد الرحمان اللمتوني، الاجتهاد القضائي والأمن القانوني، مجلة الملحق القضائي، بدون ذكر العدد والسنة.
- ✓ عبد المجيد غميحة، مبدأ الأمن القانوني وضرورة الأمن القضائي، مجلة الملحق القضائي، العدد 42، 2009.
- ✓ يونس الرياحي، العدالة الرقمية وعدم هدر الزمن القضائي، مجلة البوغاز للدراسات القانونية والقضائية، العدد 12، 2021.
- ✓ قرار المجلس الأعلى للسلطة القضائية عدد 1244-7 بتاريخ 21 دجنبر 2023 بتحديد الأجل الاسترشادية للبت في القضايا.
- ✓ المملكة المغربية، المجلس الأعلى للسلطة القضائية، دورية الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية حول النجاعة القضائية، 29 دجنبر 2021.
- ✓ المملكة المغربية، المجلس الأعلى للسلطة القضائية، المخطط الاستراتيجي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية 2021_2026.
- ✓ المملكة المغربية، ميثاق إصلاح منظومة العدالة، الهيئة العليا للحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة، يوليو 2013.
- ✓ المملكة المغربية، وزارة العدل، المخطط التوجيهي للتحويل الرقمي للعدالة في المغرب، يونيو 2020.